الفصل الرابع: صيغ التمويل الإجتماعي في الإسلام ودورها في تحقيق التنمية

الجزء الثاني: الوقف ودوره في تحقيق التنمية الاقتصادية

أولا: مفهوم الوقف

أصل الوقف يعود إلى عهد النبي محمد (صلى الله عليه وسلم)، حيث كان يُنظر إلى الوقف على أنه مثال للأنشطة الخيرية، وأساس الجهود الخيرية والإغاثية لمساعدة المسلمين في ممتلكاتهم، والهدف الأساسي منه هو ترك ملكية العقار إلى الأبد وإنفاقه على الصالح العام، وعلى الرغم من أن الوقف لم يذكر على وجه التحديد في القرآن، إلا أن مفهوم إعادة توزيع الثروة تم التأكيد عليه بقوة.

وكلمة "أوقاف" جمع لكملة "وقف" المشتقة من الفعل "أوقف"، وهو ما يرادف المنع، والاحتجاز، والحصر، وعدم الترك أو الحفاظ، ويسمى أيضاً في شمال وغرب أفريقيا "حبس" كجمع لكلمة "حبوس"، وأحياناً يستخدمون كلمة "أرصاد" للإشارة إلى الوقف.

فالوقف هو تخصيص الأصول لغرض محدد لصالح المجتمع، ويتضمن التبرع بالأصول لأغراض دينية أو خيرية إسلامية دون نية استعادة تلك الأصول.

ومن وجهة النظر الشرعية، فإن الوقف هو حيازة الأصل ومنع استخدامه لانتزاع حق الانتفاع به بشكل متكرر لصالح هدف نبيل أو خيري، ويمكن استخدامه كآلية لرفع مستوى المعيشة، والحد من الفقر، والحفاظ على مستوى معيشي جيد داخل المجتمع.

ثانيا: خصائص الوقف

يتميز الوقف بمجموعة الخصائص التالية:

- **التطوع:** الوقف هو شكل من أشكال الأعمال الخيرية التطوعية المخصصة للأنشطة التجارية الاجتماعية والأخلاقية.
- **المنفعة المجتمعية الدائمة:** يتم التبرع بالأصول للاستخدام المجتمعي الدائم، مما يضمن الحفاظ على الأصول الأصلية وعدم التقليل منها.
- **الزيادة والدخل الدائم:** يوفر الوقف حق الانتفاع و/أو الدخل المستمر للمستفيدين، مع الحفاظ على قيمته ونفعه مع مرور الوقت.
- **الاستدامة:** يتميز الوقف بالاستدامة في جوانب مثل اللا رجعة والاستمرارية، مما يميزها عن أنواع التبرع الأخرى.
- **توافق أهداف الأعمال والشركات:** مع الحفاظ على خصائصه الخيرية، يلبي الوقف أهداف الأعمال والشركات، مما يجعله مزودًا مهمًا للسلع والخدمات العامة.
- **تعزيز التنمية:** له دور في النهوض بالمجتمعات الإسلامية في مختلف قطاعاتها الدينية والعلمانية.

- **تمويل التعليم**: لديه القدرة على تمويل الأنشطة الأكاديمية، مع وجود أدلة تاريخية على الجامعات الوقفية في الحضارة الإسلامية.
- **تمويل الإنفاق العام**: يُقترح الوقف كحل لتمويل الإنفاق العام، كما يظهر في نهج الحكومة الفيدرالية الماليزية، مما يوضح طبيعته المتنوعة.
- **تحديات إدارة المخاطر**: تمثل الطبيعة الدائمة للوقف تحديات في إدارة المخاطر وتتطلب الموازنة بين مبادئ التمويل التقليدي والإسلامي.

ثالثا: أنواع الوقف

يصنف الوقف إلى نوعين رئيسيين، وهما:

1. **الوقف الأهلي**: هو وقف مخصص لأسرة الواقف، وسمي بهذا الاسم لأنه يضمن الأمن الاقتصادي والرفاهية لأقارب الواقف وعائلته، بحيث يضمن الواقف التأكد من حصول الأقارب وعائلته على احتياجاتهم طوال حياته وبعد ذلك تعود الممتلكات أو الأموال إلى أفراد المجتمع الضعفاء.
2. **الوقف الخيري**: يشير إلى الوقف المخصص للفقراء والأرامل والأيتام وغيرهم من المحرومين، وبغض النظر عن الرعاية الاجتماعية، بحيث يستخدم الوقف كرأس مال أساسي للأفراد الفقراء في المجتمع، وهناك اقتراح آخر يتمثل في استخدام عائدات الوقف كقرض بدون فوائد لدعم المشاريع الصغيرة الإنتاجية من قبل بنوك التمويل الأصغر الإسلامية.

كما يوجد نوع أخر وهو **وقف العوارض**، والمعروف أيضًا باسم وقف الطوارئ، هو نوع من الوقف الذي يهدف إلى التخفيف من آثار الكوارث الطبيعية والأوبئة. وينظر إليه كحل استباقي لمعالجة تكرار مثل هذه الأحداث في البلدان الإسلامية.

وقد أبرزت الأدبيات المعاصرة أنواع أخرى للوقف كما يلي:

- **الوقف النقدي**: تتضمن هذه المساهمات النقدية المباشرة، وتعمل كأداة متعددة الاستخدامات لمختلف الأغراض الخيرية والتنموية.
- **وقف الودائع النقدية**: تتضمن ودائع نقدية تدر عوائد، والتي يتم استخدامها بعد ذلك في الأنشطة الخيرية.
- **وقف الشركات**: يتم تنفيذها ضمن إطار مؤسسي، حيث تعمل على دمج مبادئ الوقف في نماذج الأعمال.
- **الوقف التعاوني**: هي برامج جماعية يساهم فيها أعضاء الجمعية التعاونية في صندوق وقف مشترك.
- **وقف الأرض**: تخصيص الأرض لأغراض خيرية أو منفعة عامة.
- **وقف الحديقة**: تخصيص حديقة للوقف، غالباً لصالح المجتمع أو لأسباب خيرية محددة.
- **وقف بئر**: تخصيص بئر للاستعمال العام أو لأغراض خيرية.
- **وقف أرض للمسجد**: تخصيص أرض مخصصة لبناء مسجد أو صيانته.

- **وقف الأسلحة العسكرية**: تخصيص المعدات أو الأسلحة العسكرية وقفًا، خاصة للدفاع عن المجتمع.
- **الوقف الإنتاجي**: تُستخدم هذه الأوقاف لأغراض إنتاجية، مثل المشاريع التجارية، لتوليد إيرادات مستدامة للأنشطة الخيرية
- **الوقف الخاص بقطاع معين**: تصنيف أراضي الوقف إلى قطاعات مثل الزراعة والتجارية والسكنية والدينية، بما يلبي احتياجات مجتمعية محددة.
- **وقف القرض الحسن**: القرض الحسن هو خيار قابل للتطبيق لتلبية الحاجة إلى التمويل الخالي من الربا للمسلمين في البلدان الإسلامية. فهو يماثل القروض بدون أسعار فائدة في النظم الاقتصادية غير الإسلامية.

رابعا: دور الزكاة في التنمية الاقتصادية

ترتبط طبيعة الوقف ارتباطًا وثيقًا بالتنمية، فمن الناحية التاريخية، كان التخفيف من حدة الفقر أحد الأهداف الرئيسية للأوقاف، بالإضافة إلى ذلك، تم إدراج الرعاية الصحية والتعليم وتطوير البنية التحتية في قائمة المستفيدين الرئيسيين من الأوقاف، تم تحديد الاتجاه المتمثل في القضاء على الفقر والإدماج الاجتماعي والاقتصادي من خلال الوقف من خلال أول وقف خيري في التاريخ الإسلامي والذي أنشأه الخليفة عمر – رضي الله عنه – في السنة السادسة من الهجرة، وقد تضمن عمله تخصيص المنافع للفقراء وغيرهم من المحتاجين في المجتمع.

ويساهم الوقف في تحقيق التنمية الاقتصادية لا سيما في مجالات التعليم والتمويل وريادة الأعمال وتخفيف حدة الفقر وتعزيز التنمية المستدامة. حيث يستخدم الوقف لتمويل المؤسسات التعليمية، مما يدعم تطوير التعليم بشكل غير مباشر. كما تم استخدامه في مشاريع مختلفة كأداة للتنمية الاجتماعية والاقتصادية، والمساهمة في مجالات مثل التعليم والتمويل والصحة والاقتصاد والبنية التحتية والاستقرار الاجتماعي. بالإضافة إلى ذلك، للوقف النقدي دور محوري في التمويل الأصغر، حيث ساعد الملايين من الأفراد الفقراء على تطوير المشاريع الصغيرة والتحرر من الفقر. علاوة على ذلك، تم استخدام أراضي الوقف على نطاق واسع لتطوير البنية التحتية والزراعة والتعليم والمرافق العامة، مما يساهم في الرخاء والتنمية الاقتصادية.

كما أن لوقف القرض الحسن دور فعال في التخفيف من حدة الفقر وتنمية ريادة الأعمال أيضا، فعلى سبيل المثال، أطلق برنامج وقف في بنغلاديش خطة للقروض الصغيرة بدون فوائد لتحسين سبل العيش لشريحة كبيرة من الفقراء. علاوة على ذلك، فإن وجود مستوى عالٍ من الوعي بالوقف النقدي يحقق نموا في الأعمال وهذا ما تم إثباته في دراسة (Musa & Salleh, 2018).

إعداد: د. أبوبكر خوالد

أستاذ محاضر – أ–

قسم العلوم الاقتصادية، جامعة عنابة

Khoualed_aboubaker@yahoo.com